أخلاقيات المهنة الصحفية بين المفهوم والممارسة

مقاربة نظرية

Journalistic ethics between concept and practice

theoretical approach

سماش بن علي[1]

جامعة الجزائر3/كلية علوم الإعلام والإتصال/أستاذ محاضر **ب/** ، Benali.semmache@yahoo.fr

تاريخ الإرسال:10/05 /2021 تاريخ القبول:11/03/ 2021* تاريخ النشر: 2022/04/15

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تقديم توصيف لأخلاقيات المهنة الصحفية التي ورصد أنواعها وخصائصها وأهم المواثيق الإعلامية المتفق عليها. كما تهدف إلى تبيين مدى تطبيق هذه المواثيق الأخلاقية في جل المجتمعات العالمية من خلال رصد تطورها وارتباطها بالسياقات الاتصالية والثقافية والسياسية في المجتمعات التي ظهرت فيها ومدى التزام هذه الأخيرة معها كميثاق شرف يمكن للإعلاميين أن يستندوا إليها في تفسير الظاهرة الاتصالية.

الكلمات المفتاحية:

أخلاقيات المهنية، أخلاقيات المهنة الصحفية.

Abstract:

This study aims to provide a description of the ethics of the journalistic profession, and to monitor its types and characteristics, and the most important agreed media conventions. It also aims to show the extent to which these ethical charters are applied in most global societies by monitoring their development and their connection to the communicative, cultural and political contexts in the societies in which they appeared and the extent of the latter's commitment to them as a code of honor that media professionals can rely on in explaining the communicative phenomenon.

Keywords:

Professional ethics, Journalistic ethics.

[1] **سماش بن علي**

مقدمة:

تعد القيم الأخلاقية الصفات والمعايير التي يتلقاها المرء من مجتمعه الذي نشأ وأقام فيه، ومن الوظيفة التي يعمل بها أو المهنة التي يمتهنها. وهي التي تتحكم بارتباط الإنسان بمن حوله كونه اجتماعيا بطبيعته.i وقد تضمن مهنة الصحافة لأخلاقيات تجسدت في شكل مواثيق ومدونات.

تقوم المسؤولية الأخلاقية في المهن عبر مواثيق أخلاقية تضم القواعد المرشدة لممارسة المهنة والارتقاء بها وإتقانها. ولا تختلف مهنة الصحافة عن ذلك، حيث أن وضع مواثيق أخلاقية تضمن حقوق الصحفي وتراعي واجباته اتجاه الجمهور يزيد من مصداقية الخبر ومن ثقة المتلقي، خاصة بعد أن أظهرت تجربة الصحافة مع الحرية المطلقة، الكثير من الأخطاء، التي أثرت على نوعية الخبر ومصداقيته وانعكست على أخلاقيات الممارسة المهنية للصحفيين. فظهرت الفكرة إلى ضرورة إيجاد تنظيم ذاتي للصحافة مستقل عن الدولة وسلطتها التشريعية عبر المنظمات المهنية ومجالس الصحافة والإعلام، التي يشكلها الصحفيون والإعلاميون وتسهر على ووضع مواثيق أخلاقية ومدونات للحقوق والواجبات.

كما يمكن أن يكون لكل من الوسائل الإعلامية المختلفة مدوناتها الخاصة بها، مثلاً مدونة منفصلة للصحافة وأخرى للتلفزيون أو لوسائل الإعلام على الإنترنت. ومع ذلك، فإن المبادئ الأساسية والجوهرية تبقى نفسها، بغض النظر عن البلد أو الوسط الإعلامي.

كما تعد مواثيق أخلاقيات المهنة ضرورة للإعلاميين ولتنظيماتهم المهنية،إلى جانب كونها وسيلة مهمة لصياغة العلاقة بين الإعلاميين والمجتمع،فمواثيق أخلاقيات المهنة تقدم إرشادات للإعلاميين تساعدهم على إصدار الحكم الصحيح في كثير من المواقف التي تؤثر على حياة الناس ورفاهيتهم. من خلال ماسبق ذكره يمكن طرح الإشكالية التالية:ماهي أخلاقيات المهنة الصحفية من منظور مواثيق إعلامية الصحفية؟

مما سبق ذكره يمكن طرح التساؤلات التالية:

-فيما تتمثل أخلاقيات المهنة الصحفية؟

-ماهي أهم المبادئ لأخلاقيات المهنة الصحفية؟

-فيما تتمثل أهم المواثيق الإعلامية لأخلاقيات المهنة الصحفية؟

أهداف الدراسة:

وتتجلى أهم أهداف الدراسة في:

-التعرف على أخلاقيات المهنة الصحفية.

-التعرف على أهم المبادئ لأخلاقيات المهنة الصحفية.

-التعرف على مواثيق الإعلامية لأخلاقيات المهنة الصحفية.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في كون أهمية مسؤولية الصحافة اتجاه المجتمع والمرتبطة بدورها الفعال في التأثير على الأفراد وتشكيل الرأي العام مما يوجب التزامها الشديد بمبادئ أخلاقيات المهنة من موضوعية وصدق وأمانة. إضافة إلى الشق الأخلاقي من المسؤولية والذي تحدده مختلف المدونات والمواثيق المنظمة لأخلاقيات المهنة الصحفية.

1. تعريف أخلاقيات المهنة الصحفية:

يرى مصطفى حسان وعبد المجيد البدوي بأن أخلاقيات المهنة هي عبارة عن: "مجموعة القواعد المتعلقة بالسلوك المهني والتي وضعتها مهنة منظمة لكافة أعضائها، حيث تحدد هذه القواعد وتراقب تطبيقها وتسهر على احترامها، وهي أخلاق وآداب جماعية وواجبات مكملة أو معوضة للتشريع وتطبيقاته من قبل القضاة" . (حسان و البدوي، 1991، صفحة 17)

أما **جورج صدقه** فيعرفها بأنها "هي مجموعة قيم ومبادئ خلقية وسلوكية يلتزم بها الصحافي أثناء ممارسة عمله وكذلك تلتزم بها المؤسسات الإعلامية. وتتمثل هذه الأخلاق في قيم عامة وتقاليد وتصرفات، بعضها عام ومشترك كقيم المصداقية والنزاهة والموضوعية، وبعضها خاص بالمجتمعات وبالمؤسسات. وقد باتت هذه المبادئ متجسدة في نصوص تشريعية أو مواثيق شرف مكتوبة أقرتها اتحادات الصحافيين أو مؤسسات إعلامية أو هيئات نقابية". (صدقة، 2008، صفحة 13)

ويضيف الباحث أنه لابد من التمييز بين مفهومين للسلوكيات الإعلامية وهي: الأخلاق والأخلاقيات، فتعبير الأخلاق يستعمل بمعنى " Ethique" وهو يتناول التصرف الأخلاقي العام لأي إنسان. بينما تعبير أخلاقيات وهو "Déontologie" أي مجموعات الواجبات والالتزامات الخاصة التي تنشأ عن ممارسة مهنة ما. (صدقة، 2008، صفحة 14)

وفي السياق ذاته يرى **فهد بن عبد الرحمان الشميمري** بأن: **"**الأخلاقيات المهنية هي مجموعة القيم والمعايير، التي يعتمدها أفراد مهنة ما، للتمييز بين ما هو جيد وما هو سيء، وبين ما هو صواب وما هو خاطئ، وبين ما هو مقبول أو غير مقبول، فهي تمثل مفهوم الصواب والخطأ في السلوك المهني، ولتحقيق ذلك يتم وضع ميثاق، يبين هذه القيم والمعايير والمبادئ وقواعد السلوك والممارسة". (الشميمري، 2010، صفحة 110)

كما يرى كذلك عصام سليمان الموسى الأخلاقيات بأنها:" التزام الصحفي بمستوى أخلاقي عالي بحيث يتمتع بالنزاهة والمصداقية ويمتنع عن كل مايسيء لمهنته،كأن يكون دافعه الكتابة الشخصية على حساب الصالح العام أومن أجل منفعة مادية .وعليه احترام كرامة البشر وسمعتهم وعدم التعرض للحياة الخاصة للأفراد واحترام الآداب والأخلاقيات العامة للإنسانية والمجتمع". (الموسى، 2005، صفحة 11)

2. نشأت أخلاقيات المهنة الصحفية:

كانت الأخلاقيات خاصة الأخلاقيات المهنية وإلى غاية 1800 تدور حول الشخصية، والشرف، والعار، والفضيلة والرذيلة،ولم تكن هناك أية علاقة للأخلاقيات مع القواعد الرسمية للسلوك. ولقد كان" **Thomas Percival" " توماس بيرسيفال"** وهو طبيب في مستشفى بمانشستر بانجلترا أول من اقترح قواعد مكتوبة لأخلاقيات المهنة،خاصة بمهنة الطب وذلك حوالي 1794 جراء إضراب وقع في مستشفى مانشستر واسْتُدْعِيَ هو من طرف أوصياء المستشفى لإيجاد حل لمشكلا ت المرضى بدون علاج. ويعتبر" **توماس بيرسيفال "**أومن نحت مصطلح " أخلاقيات المهنة " و"الأخلاقيات الطبية " في1803 ،وانتقلا لمصطلح إلى الولايات المتحدة وعوض ماكان يعرف بأخلاقيات الشرف .وفي عام 1847 تبنت الجمعية الطبية الأمريكية " قواعد الأخلاقيات " التي صاغها**"توماس بيرسيفال"**وبالتالي تعتبر أول قواعد أخلاقية بهذه التسمية ويتم تبنيها لأول مرة في العالم .ومع مطلع القرن العشرين أصبحت هذه القواعد الشكل السائد لأخلاقيات المهنة في الولايات المتحدة .ومنذ ذلك التاريخ صارت القواعد الأخلاقية المهنية علامة الاحترافية بالنسبة للمهنيين في كل مكان من المعمورة.ومنذ ذلك الوقت،أصبح مصطلح أخلاقياتethicsبصيغة الجمع يشير إلى القواعد أو المعايير التي تضبط سلوك شخص أو أعضاء مهنة محددة. (بومعيزة، 2009، الصفحات 4-5)

وقد أدركت الصحافة منذ نشأتها للصعوبات التي تعيقها عن القيام بدورها كما يجب، كما كانت منتبهة إلى المعوقات التي قد تؤثر على مهمة الصحافي في نقل الوقائع بأمانة. غير أن الموضوع لم يطرح من الزاوية الأخلاقية ولم يتبلور كإشكالية، بسبب الأنظمة السياسية السلطوية التي كانت قائمة في أوروبا في حينها والتي عانت منها الصحافة الكثير، فضلا عن غياب مفاهيم أخلاقية واضحة للمهنة. ومع بداية تنظيم المهنة في نهاية القرن الثامن عشر بدأ موضوع أخلاقيات المهنة يطرح نفسه بقوة في فرنسا وبريطانيا والولايات المتحدة للحفاظ على موقع المهنة ودورها. وتعود الإرهاصات الأولى لعملية أخلقة الصحافة إلى جهود بعض الرواد الذين تركوا بصمات واضحة في السجل التاريخي للصحافة . لقد اقترح أحد أعمدة الصحافة وهو" **Joseph**

"جوزيف بوليتزر"Pulitzer مالكجريدة New York World في 1892 مبلغا ماليا على جامعة كولومبيا بالولايات المتحدة لإنشاء مدرسة للصحافة تكون الأولى في العالم،لكنها رفضت الفكرة واعتبرتها غريبة،لأن تعلُّم الصحافة كان يتم في مكان العمل وليس في الجامعة .فكانت الصحافة في ذلك الوقت بعيدة كل البعد عن مفهوم المهنة التي من بين شروطها معارف نظرية لممارستها .ولقد كان" بوليتزر" من الدعاة الفصيحين للتأسيس لمهنة الصحافة،حيث جاء في مقال له مع مطلع القرن العشرين مايلي" :سوف تنهض أو تسقط جمهوريتنا وصحافتنا جنبا إلى جنب، إن صحافة متمكنة ونزيهة وتحدوها مصلحة الجمهور العام، وبذكاء متمرس لمعرفة العدل والشجاعة لتحقيقه، تستطيع الحفاظ على تلك الفضيلة العامة التي بدونها تكون الحكومة الشعبية مجرد سخرية وخدعة .وأن صحافة كلبية ومستأجرة وديماغوجية سوف تخلق مع مرور الزمن شعبا منحطًّا مثلها، وأنسلطة بلورة مستقبلا لجمهورية ستكون بأيدي صحافييا لأجيال القادمة" .هكذا كرس الكاتب البعض من مبادئ أخلاقيات وآداب المهنة الصحفية دون ذكرها،وهي النزاهة والاستقلالية والتفاني في خدمة الجمهور العام. (بومعيزة، 2009، الصفحات 4-5)

ويعود صدور أول ميثاق أخلاقي للصحافة في العالم إلى 1910 عندما وضعت رابطة الصحفيين في ولاية كنساس الأمريكية مجموعة ضوابط للممارسة المهنية اعتبرها الكثيرون بمثابة ميثاق شرف يلتزم به الصحفيون العاملون في صحف الولاية. وقد تتالى بعد هذا التاريخ ظهور مواثيق الشرف الإعلامية خاصة الصحفية منها في الدول الغربية مثل السويد 1915. (نصر، 2017، صفحة 292) وفي فرنسا عملت نقابة الصحفيين في 1918على وضع وميثاق واجبات الصحافيين الفرنسيين بعد الحرب العالمية الأولى مباشرة، نظرا للدور الفعال الذي لعبته وسائل الإعلام في تلك الفترة كما كانت محاولات أخرى في مختلف أنحاء العالم منها الجمعية الأمريكية لرؤساء التحرير التي أقرت ميثاق لأخلاقيات المهنة في 1923. وميثاق جمعية الصحفيين المحترفين سنة 1926 والذي تم تعديله سنة 1973. كما ظهرت في الدول الإسكندنافية في هذه الفترة مواثيق لأخلاقيات المهنة منها: السويد عام 1923، فنلندا 1924، النرويج 1932، وفي عام 1939 وضعت الفيدرالية العالمية للصحافيين ميثاقها الخاص بتنظيم المهنة.(Betrand, 1993, p. 43)

وفي نوفمبر 1971 عقد بمدينة ميونخ الألمانية اجتماع لممثلي نقابات واتحادات صحافي ستة دول أوروبية وهي فرنسا، ألمانيا الاتحادية، ايطاليا، بلجيكا، هولندا ولوكسمبورغ. وخرج الاجتماع بإعلان ميونخ المعروف بـ " إعلان واجبات الصحافيين وحقوقهم" كما شاركت في وضعه اتحادات من سويسرا والنمسا. وفي السنة التالية تم تبنى الإعلان من طرف الاتحاد العالمي للصحافيين الذي يمثل الدول ذات التوجه الليبرالي، كما تبنته الدول الأوروبية ذات التوجه الاشتراكي بعد سقوط جدار برلين. (صدقة، 2008، صفحة 40)

وقد كان إعلان ميونخ سباقا في إنه لم يحدد فقط واجبات الصحافي حيال الجمهور، لكنه حدد أيضا الحقوق التي يحتاجها الصحافي كي يتمكن من القيام بدوره وممارسة مهنته بكل حرية، معتبرا أن حقوق الصحافي ضرورية كي يتمكن من القيام بواجباته. وتتمثل هذه الأخيرة في احترام الحقيقية مهما كانت النتائج وهذا انطلاقا من مبدأ حق الجمهور في معرفتها، والمصداقية في التعاطي مع الأخبار، واحترام الحياة الشخصية واحترام السر المهني ورفض الضغوط. أما الحقوق فتتمثل في وصول الصحافي إلا المعلومات، وحرية رأيه وقراره وقناعاته، فضلا عن حقه في راتب جيد يؤمن له اكتفاء ماديا. (إعلان ميونخ المنشور في الموقع النقابة الوطنية للصحافيين الفرنسيين، 2016)

وتجدر الإشارة أن المواثيق الأولى قصيرة نسبيا وتتكون من فقرات قليلة وتغطي بعض المبادئ الأساسية. ومع الانتشار الجماهيري الواسع للراديو والتلفزيون خلال وبعد الحرب العالمية الثانية تزايد الاهتمام بمواثيق الشرف المهنية الشرف الإعلامية. وظهرت تبعا لذلك مواثيق منفصلة للصحافة المطبوعة وأخرى للراديو والتلفزيون، رغم أن المبادئ الأخلاقية الأساسية المتعلقة بجمع وتحرير وعرض المعلومات ظلت كما هي سواء في مواثيق الصحافة ومواثيق الراديو ومواثيق التلفزيون، إلا التطبيق كان مختلفا بسبب اختلاف الوسائل. (نصر، 2017، صفحة 293)

3. مبادئ أخلاقيات المهنة: رغم تعدد مواثيق أخلاقيات المهنة واختلاف طريقة وضعها وتنظيمها إلا أنها تشترك في جملة من المبادئ نذكر منها:

- **حرية الرأي والتعبير والنقد:** تشدد المواثيق الأخلاقية على الدفاع عن حرية الرأي والتعبير والتي تستتبعها الأخرى الخاصة والعامة. وهذا يعني رفض أي تهديد يتوجه إلى وسائل الإعلام، وتكريس مبدأ حق النقد والتشديد على ضرورة الدفاع على حق الآخرين في النقد والتعبير الدفاع على حق الرد.
- **حماية استقلالية الصحفي ونزاهته المهنية:** من خلال رفض الإغراءات المادية والمعنوية، ورفض كل تدخل خارجي في عمل الصحافي وبالتالي الإقرار بحريته حيال المؤسسة. ومن أجل تحقيق ذلك لابد من يمتع الصحفي بكامل حقوقه الاجتماعية من راتب محترم وتأمين اجتماعي وغيرها من الحقوق التي تضمن العيش المحترم للصحفي.
- **احترام الحقيقة في البحث عن الأخبار وصياغتها:** احترام الحقيقة يعني النزاهة في التعاطي مع الأخبار وتقديم الوقائع الصحيحة للجمهور، وابتعاد الصحافي عن الغش، متحاشيا أي نوع من التلاعب مع الخبر الذي قد يبدأ باختلاق الأخبار وتحويرها وتوجيهها أو الإغفال المتعمد لبعض عناصرها. ومن القيم التي تؤمن هذه النزاهة: (عبد المجيد، 2005، الصفحات 245-246)

- المصداقية والسعي قدر الإمكان إلى الموضوعية والحياد.
- عدم المزج بين الخبر والإعلان والدعاية والسياسية.
- عدم تشويه الوقائع أو تحويرها قصدا عبر تضخيم خبر ما أو تهميشه وعدم إعطائه الأهمية التي يستحقها أو التركيز على نقطة ثانوية فيه.
- عدم التلاعب بالمعطيات.
- عدم تشويه الصور أو الوثائق.
- تحاشي توجيه الاتهامات من دون إثبات أو بالاستناد إلى القناعات الشخصية التي قد تكون مغلوطة.
- عدم استخدام المهنة لتصفية حسابات خاصة مع الآخرين.
- تصحيح وتصويب الأخبار الخاطئة وإعطاء حق الرد للأشخاص المعنيين بها.

- **اعتماد الطرق السليمة في البحث عن الأخبار:** يفترض بالصحافي في بحثه عن الحقيقة احترام القواعد العامة وعدم خرق القوانين أو اللجوء إلى وسائل مشبوهة. لذلك لا يفترض بالصحافي أن ينتحل صفة أو أن يعمد إلى القيام بالتجسس أو السرقة من أجل الحصول على المعلومات. كذلك لا يفترض به التعاون مع مشبوهين أو مجرمين للحصول على المعلومات كدفع بدل في المقابل أو اللجوء إلى الابتزاز أو غيرها من الوسائل. غير أنه يجوز في حالات استثنائية فقط خرق هذه القواعد وبوجود شرطين هما:

- الأول: إذا ما كانت الطرق السابقة الذكر هي الوسيلة الوحيدة للوصول إلى المعلومة.
- الثاني: أن تكون هذه المعلومة تخدم الصالح العام والمجتمع. (صدقة، 2008، الصفحات 44-45)

- **احترام الأشخاص والمساواة بينهم وتحاشي التمييز العنصري:** لا يحق للصحافي أن يسئ إلى أي إنسان، ولا يشتمه أو أن يحقره. إن عرض الصحافي لأخبار معينة يجب أن يكون دائما من منطلق المصلحة العامة، فيعرض الوقائع بتجرد ويتناول الأحداث من دون المس بسمعة الأشخاص. إن عبارات الشتم والإهانات الشخصية والاتهامات يجب ألا تصدر صحافي. فكل متهم برئ حتى تثبت إدانته من قبل السلطات القضائية. (عبد المجيد، 2005، صفحة 243)

- **مواثيق الشرف وأهميتها:**

تعرف مواثيق الشرف أنها قواعد للسلوك المهني وآداب مهنة الصحافة تهتم بتنظيم الجانب الأخلاقي لممارسة مهنة الصحافة، والتي يقوم بصياغتها في الغالب الإعلاميون والصحفيون أنفسهم من خلال تجمعاتهم المهنية المختلفة ويلتزمون بتنفيذها باعتبارها تنظيما ذاتيا لهم، وقد تفرض عليهم من جهة أخرى عبر النصوص القانونية المنظمة للإعلام والصحافة ويكون لها في هذه الحالة طابع الإلزام. (الموسى، 2005، صفحة 6)

ويسعى المهنيون والصحفيون من خلال هذه المواثيق لتحقيق الوظائف التالية: (صدقة، 2008، صفحة 41)

- تحسين نوعية المضمون التي تقدمه وسائل الإعلام.
- مواجهة أزمة المصداقية من خلال الحفاظ على مصداقية المهنة ومصداقية المؤسسة الإعلامية.
- الرفع من شأن الممارسة المهنية من خلال تحديد أهداف المهنة وقيمها.
- حماية الجمهور من استخدامات غير مسؤولة أودعائية لوسائل الإعلام.
- حماية المهنة من تدخلات السلطة أوضغوط الجمهور.
- حماية الصحافي من الضغوط ومن الإغراءات بكل أنواعها.
- الحد من المنافسة بين وسائل الإعلام التي قد تقود إلى مخاطر وأخطاء والتشجيع على المنافسة بين هذه الوسائل على الأفضل.
- توحيد الممارسات والمبادئ حول مسؤوليات وسائل الإعلام.
- تجنب إصدار قوانين تؤثر على حرية الإعلام.
- تحسين صورة وسائل الإعلام أمام الجمهور والحفاظ على صورة إيجابية.

5. أخلاقيات المهنة بين النسبي والمطلق:

يطرح موضوع أخلاقيات مهنة الصحافة، قضية الأخلاق، باعتبارها قواعد ينبغي أن يسير عليها المرء، في ضوء مثل عليا، يصبو إليها، وتتجسد في طرق تصرف الأفراد، وفي طبيعة الأهداف التي يسعون لتحقيقها، وفي طرق تعاملهم مع الآخرين. وهي قضية تتراوح فيها الرؤية، ما بين النسبي والمطلق، فالبعض يعتبر الأخلاق مطلقة، وموضوعية وعالمية، والبعض الآخر يرى أن الأخلاق نسبية، من مكان إلى لآخر، ومن زمان لآخر ومن فرد لآخر. من الواضح أن الرؤية الأولى تتجاهل فكرة الأولويات بين المبادئ الأخلاقية، ولا توفر دليلا لكيفية حل الصراع بين الواجبات الأخلاقية، كما تقوم على افتراض أن الطبيعة البشرية واحدة في كل زمان ومكان، وهو امر غير منطقي وغير واقعي. وفي نفس الوقت فإن تبني الرؤية الثانية، يجعل من الممكن استخدامها في تبرير كل المواقف والحالات، دونما تحديد لصحة هذه المواقف والحالات. إن أهمية هذا الطرح تتمثل في إمكانية السعي نحو التعرف على ما قد تطرحه مواثيق الشرف من أخلاقيات والتزامات مهنية ذات طابع عالمي بين الصحفيين. كما يثير أيضا قضية الارتباط بين قيم المجتمع وبين صياغة مواثيق الأخلاقيات المهنية، حيث ينظر للأخلاق والقيم الصحفية باعتبارها انعكاسا لثقافة وقيم مجتمع معين، وأن ما يجوز أن ينادي به ميثاق شرف مهني في مجتمع ما، قد لا يجوز، أو قد لا يتفق مع قيم وثقافة مجتمع آخر. (بخيت، 2011، الصفحات 14-15)

خاتمة:

إن وجود مدونات للأخلاقيات المهنية لا يشكل في حد ذاته ضمانة لصحافة مستقلة وعالية الجودة .كما يمكن للمجتمع المهني أيضاً أن يسيء سوء استخدام هذه المدونات الأخلاقية وتعزيز مواقفهم بها. حتى إن بعض الممارسات المشبوهة يمكن تبريرها بسهولة تحت غطاء المدونة الأخلاقية. ولهذا السبب، يجب أن تبقى مدونات الأخلاقيات المهنية أيضاً موضعاً للنقد والمراقبة التي ينبغي أن توفرها أطراف مستقلة مثل مجلس عام لوسائل الإعلام الجماهيري.ويبقى التساؤل حول مدى التزام بعض الصحفيين بأخلاقيات المهنة في ظل غياب الرادع القانوني والعقابي، وهل يمكن الاكتفاء بالتنظيم الذاتي للمهنة. فالمنظومة الاجتماعية والثقافية تختلف من دولة إلى أخرى ومن مجتمع إلى آخر، إضافة إلى الاختلافات النفسية والثقافية والاجتماعية ما بين الأفراد في المجتمع الواحد. فلا يمكن ضمان الالتزام الأخلاقي لدى الصحفي في ظل غياب الضمير المهني وهو الحجر الأساس في التنظيم الذاتي للمهنة.

قائمة المراجع باللغة العربية:

إعلان ميونخ المنشور في الموقع النقابة الوطنية للصحافيين الفرنسيين. (19 06, 2016). تم الاسترداد من http://www.snj.fr/spip.php?article2016
السعيد بومعيزة. (أفريل, 2009). أخلاقيات وأداب المهنية في تلفزيون الخدمة العمومية:حالة التلفزيون الجزائري. 4-5. تونس.
السيد بخيت. (2011). *أخلاقيات العمل الإعلامي*. العين: دار الكتاب الجامعي.
جورج صدقة. (2008). *الأخلاق الإعلامية بين المبادئ والواقع* (الإصدار الطبعة الأولى). بيروت: مؤسسة مهارات.
حسني محمد نصر. (2017). *قوانين وأخلاقيات العمل الإعلامي*. الإمارات العربية المتحدة ،لبنان: دار الكتاب الجامعي.
عصام سليمان الموسى. (2005). الضوابط المهنية والأخلاقية الإعلامية لمعالجة الجريمة والإنحراف في المجتمع العربي. 11. الخرطوم: جامعة نايف العربية للعلوم.
فهد بن عبد الرحمان الشميمري. (2010). *التربية الإعلامية:كيف نتعامل مع الإعلام*. الرياض: مكتبة ملك فهد.
ليلى عبد المجيد. (2005). *التشريعات الإعلامية:مدخلات تكنولوجيا التعليم* . القاهرة: جامعة القاهرة.
مصطفى حسان، و عبد المجيد البدوي. (1991). *قاموس الصحافة والإعلام*. لبنان: المجلس الدولي للغة العربية.

Ouvrage Français

Betrand, j. c. (1993). *déontologie des médias* (éd. 2). PARIS: PUF.

المراجع:

أولا توثيق الكتب:

- التونجي، محمد. (2011). **أخلاقيات المهنة والسلوك الاجتماعي**، الطبعة الأولى، عمان: دار وائل للنشر.
- حسان، مصطفى ، البدوي ،عبد المجيد.(1991).**قاموس الصحافة والإعلام**، لبنان:المجلس الدولي للغة الفرنسية.
- صدقه جورج.(2008).**الأخلاق الإعلامية بين المبادئ والواقع**، الطبعة الأولى، بيروت: مؤسسة مهارات.
- الشميمري، فهد، بن عبد الرحمان.(2010).**التربية الإعلامية: كيف نتعامل مع الإعلام**، الرياض: مكتبة الملك فهد.
- نصر، حسني ،محمد. (2017) .**قوانين وأخلاقيات العمل الإعلامي**، الإمارات العربية المتحدة – لبنان: دار الكتاب الجامعي.
- عبد المجيد، ليلى.(2005). **التشريعات الإعلامية**، مداخلات تكنولوجيا التعليم ، جامعة القاهرة.
- بخيت، السيد.(2011). **أخلاقيات العمل الإعلامي**، العين :دار الكتاب الجامعي.

ثانيا:توثيق الدوريات والملتقيات:

- الموسى، عصام، سليمان.(2005).**الضوابط المهنية والأخلاقية الإعلامية لمعالجة الجريمة والانحراف في المجتمع العربي**، ورقة بحث مقدمة في الندوة العلمية: الإعلام والأمن، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الخرطوم.
- بومعيزة، السعيد.(2009). **أخلاقيات وآداب المهنة في تلفزيون الخدمة العمومية: حالة التلفزيون الجزائري**، ورقة ألقيت في الملتقى الدولي حول :أخلاقيات الممارسة الصحفية في عالم عربي متحول، تونس، معهد علوم الأخبار ومؤسسة كونراد، ،،أفريل.

ثالثا:توثيق المواقع الإلكترونية:

-إعلان ميونخ المنشور في موقع النقابة الوطنية للصحافيين الفرنسيين " SNJ" على الموقع: http://www.snj.fr/spip.php?article2016 ، تاريخ الاطلاع 2016/06/19.

رابعا:المراجع غير العربية:

-Bertrand, Jean-Claude(1999) . **La déontologie des médias**, 2eme édition, Paris: Ed. PUF.